


Distr.: General
7 December 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

* يعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٤-١	مقدمة
٣	٩٢-٥	أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض
٣	١٨-٥	ألف - عرض الحالة من الدولة موضوع الاستعراض
٥	٩٢-١٩	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٦	٩٧-٩٣	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات
٢٨	٩٨	ثالثاً - التعهدات والالتزامات الطوعية
			المرفق
٣٠		تشكيلة الوفد

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثانية عشرة في الفترة من ٣ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. واستعرض الفريق الحالة في جمهورية فنزويلا البوليفارية في الجلسة العاشرة المعقودة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وترأس وفد فنزويلا نيكولاس مادورو موروس، نائب الرئيس للشؤون السياسية ووزير الخارجية. واعتمد الفريق العامل، في جلسته الرابعة عشرة المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، التقرير المتعلق بفنزويلا.

٢- وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، اختار مجلس حقوق الإنسان المقررين التالية أسماءهم (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في فنزويلا: بوركينا فاسو، والجمهورية التشيكية، وغواتيمالا.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية لاستعراض الحالة في فنزويلا:

(أ) تقرير وطني/عرض مكتوب مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ)
(A/HRC/WG.6/12/VEN/1 و Corr.1)

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب)
(A/HRC/WG.6/12/VEN/2)

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج)
(A/HRC/WG.6/12/VEN/3)

٤- وأحيلت إلى فنزويلا، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً للجمهورية التشيكية وسلوفينيا والسويد وسويسرا وفنلندا وكندا والمملكة المتحدة والنرويج وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من الدولة موضوع الاستعراض

٥- شدد رئيس وفد جمهورية فنزويلا البوليفارية، السيد نيكولاس مادورو موروس، نائب الرئيس ووزير الخارجية، على أن الشعب الفنزويلي حاض طوال السنوات الاثني عشرة الماضية من الصيرورة الثورية معركة تاريخية جعلت من الممكن - بعد ٢٠٠ سنة من نيل

الاستقلال - السعي إلى تحقيق هدف المحرر سيمون بوليفار الذي أعلن عام ١٨١٩ أن "أفضل نظام للحكم هو الذي يجلب أكبر قدر ممكن من السعادة والأمان الاجتماعي والاستقرار السياسي".

٦- لقد صدقت فنزويلا على تسعة صكوك دولية ووقعت مؤخراً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب؛ والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٧- وقد تم إعداد التقرير الوطني في عملية واسعة وشعبية ضمت فريقاً عاملاً تألف من الحكومة بأسرها عقد ٧٥ جلسة، وأجرى مشاورات مع مئات المجالس المجتمعية والمنظمات غير الحكومية، واستخدم موقع www.epuvenezuela.gob.ve على الإنترنت.

٨- وترأس المرأة ثلاثة من فروع الحكومة الخمسة، وهو ما يبرهن على التحول الديمقراطي الذي يضع المرأة في الأدوار القيادية.

٩- وقد شهدت الأمم المتحدة بأن الفقر والفوارق قد خفضت بشكل ملحوظ خلال الاثنتي عشرة سنة الماضية، وأن الحريات والمشاركة الديمقراطية قد تعمقت. ويمكن ملاحظة هذا الأمر في الحد من الفقر المدقع، وهو مؤشر تراجع من ٢١ في المائة عام ١٩٩٨ إلى ٧,١ في المائة عام ٢٠١٠، محققة بذلك الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية. ولقد بلغ معامل جيني ٠,٣٨٩٨ في الربع الأول من عام ٢٠١٠، وهو ما يدل على أن فنزويلا أقل البلدان تفاوتاً في أمريكا اللاتينية.

١٠- وقد بلغ الاستثمار الاجتماعي المتراكم للحكومة ٤٧٨ ٣٩٣ مليون دولار في الفترة الممتدة بين ١٩٩٩ و ٢٠١٠، وقد تضاعف هذا الاستثمار في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٠.

١١- ويكفل دستور فنزويلا حرية التعبير دون رقابة، لكن على من يمارس هذا الحق تحمل مسؤولية المحتويات المعبر عنها، بحيث يعترف بالحق في معلومات دقيقة ومناسبة التوقيت ومحيدة وغير خاضعة للرقابة. وقد شُجع على إنشاء ٢٢٥ ١ منفذاً إعلامياً بديلاً ومجتمعياً تتعايش مع المنافذ الإعلامية التجارية والعامّة، وكذا منح ١٣٩ امتيازاً لإنشاء محطات تلفزيونية تجارية، وإنشاء ٣٧ محطة تلفزيونية مجتمعية، وهو ما يشكل ديمقراطية للطيف الإذاعي الإلكتروني.

١٢- وأجريت خمسة عشرة عملية انتخابية في الفترة الممتدة من ١٩٩٩ إلى ٢٠١٠، وهو برهان على وجود توجه ديمقراطي وإعادة تأكيد للسيادة وتقرير المصير عبر انتخابات حرة وسرية وعامّة تمثل ما يتمتع به الفنزويليون من حريات سياسية يمارسونها ممارسة كاملة.

١٣- وتعد فنزويلا، وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، خامس بلد في العالم يعترف بالحق في الغذاء في تشريعاته، إذ يضمنه من خلال البرامج والشبكات الغذائية التي

توزع الأغذية بأثمان عادلة. وقد أدى هذا إلى تراجع سوء تغذية الرضع بنسبة ٥٨ في المائة، إذ انخفضت من ٧,٧ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٣,٢ في المائة عام ٢٠٠٩، وهو ما يضع فنزويلا في مصاف الدول الأمريكية اللاتينية الخمس التي لديها أدنى معدل سوء تغذية في صفوف الأطفال الذين تصل أعمارهم ٥ سنوات أو دونها.

١٤- وفيما يتعلق بالتعليم، بلغ عدد المسجلين في المدارس ٧,٧ ملايين طفل ومراهق في موسم ٢٠٠٩-٢٠١٠، حيث ارتفع بنسبة ٢٤ في المائة في الفترة الممتدة بين ١٩٩٨ و٢٠١٠. وارتفع صافي معدل التخرج بنسبة ٢٨ في المائة في التعليم ما قبل المدرسي وبنسبة ٧ في المائة في التعليم الابتدائي وبنسبة ٢٤ في المائة في التعليم الإعدادي، وبذلك يصل إلى ٩٨ في المائة من السكان. وتراجع معدل التسرب المدرسي من ٥ إلى ٢ في المائة في عقد واحد. وفي عام ٢٠١٠، أقرت اليونسكو أن فنزويلا حققت خامس أعلى معدل للتسجيل الإجمالي في التعليم العالي في العالم، إذ يصل إلى ٨٥ في المائة، وهو ما يشكل ثاني أعلى معدل في المنطقة أيضاً.

١٥- وفي المجال الصحي، أنشئ برنامج 'داخل الأحياء' (Barrio Adentro) عام ٢٠٠٣. وبفضل هذا البرنامج، تلقى ٢٤ مليون فنزويلي الرعاية الصحية المجانية في ١٣ ٥١٠ مراكز صحية عامة.

١٦- وفيما يتعلق بالحقوق البيئية، زادت فنزويلا من إمدادات مياه الشرب لشبكات المناطق السكنية، موفرة إمكانية الوصول لأكثر من ٩٠ في المائة من السكان، وهو ما يتجاوز الهدف ذي الصلة من الأهداف الإنمائية للألفية.

١٧- وحدد الدستور لأول مرة نظاماً لحماية السكان الأصليين والمنحدرين من أصل أفريقي، مثنياً إسهامات ثقافتهم في الهوية والمؤسسات الاجتماعية الفنزويلية. وقد دمج هذا النظام آليات المشاركة السياسية في جميع الأصعدة، وهو ما ضمن تمثيل السكان الأصليين في هيئات من مثل الجمعية الوطنية.

١٨- وأثبت المسار نحو الاشتراكية أنه يمكن تكسير قيود الجوع والظلم والظلام والنهوض نحو مجتمع قوامه رجال ونساء يتمتعون بالكرامة والمساواة، ومن ثم التمكن من إرساء أسس مجتمع إنساني متعدد الثقافات بصورة حقيقية. وعلاوة على ذلك، صدق الرئيس هوغو تشافيس على التزامه بمواصلة رفع راية الاستقلال والعدالة والديمقراطية.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٩- خلال الحوار التفاعلي، أدلى ٥٠ وفداً ببيانات. وأشارت بيانات عديدة إلى المستوى الرفيع لوفد فنزويلا الذي يبرهن على الالتزام القوي للحكومة بالاستعراض الدوري الشامل. ورحب عدد من التدخلات بالجهود التي تبذلها الحكومة لمحاربة الاستبعاد والفقر، وبخاصة

الفقر المدقع، وكذلك بالإجازات الهامة الأخرى في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وستنشر البيانات الإضافية التي تعذر الإدلاء بها خلال الحوار التفاعلي بسبب ضيق الوقت على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل عندما تكون متاحة^(١). وترد التوصيات المقدمة أثناء الحوار في القسم الثاني من هذا التقرير.

٢٠- واعتبرت كوبا جمهورية فنزويلا البوليفارية مشروعاً نموذجياً للإنصاف والتضامن والعدالة الاجتماعية. وقالت إن البلد حقق إنجازات هائلة في جميع فئات حقوق الإنسان لفائدة الفنزويليين وغيرهم من شعوب العالم. وأضافت أن الحكومة قد نجحت في إعمال جميع حقوق الإنسان في فترة زمنية وجيزة جداً. وقدمت كوبا توصيات.

٢١- وأشادت نيكاراغوا بالمستوى الرفيع للوفد معتبرة أنه يظهر الأهمية التي توليها الحكومة لحقوق الإنسان. وأشارت إلى فشل الرأسمالية العالمية وسلطت الضوء على الأزمة الاقتصادية الراهنة. وقالت إن فنزويلا ضحية لهذا النظام، مشيرة إلى أنها قدمت خطة مختلفة، البديل البوليفاري، تقف في وجه الرأسمالية وتناقضاتها. وقدمت توصية.

٢٢- وأثنى الاتحاد الروسي على فنزويلا لما تبذله من جهود لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبخاصة للتدابير المتخذة من أجل القضاء على الفقر وضمان التمتع بالحق في الصحة والغذاء والضمان الاجتماعي تمتعاً كاملاً. ورحب بانفتاح الحكومة على الحوار الدولي بشأن حقوق الإنسان وتعزيز التعاون مع الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. وقدم توصيات.

٢٣- وسلطت بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) الضوء على اعتراف فنزويلا بحقوق الإنسان في دستورها، ولا سيما حقوق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي. وأشارت إلى أن لجنة القضاء على التمييز العنصري قد اعترفت بدورها بالطابع المتعدد الإثنيات والثقافات للمجتمع الفنزويلي. وأشادت بمشاركة الشعوب الأصلية في البرلمان الذي ينتخب بشكل يحترم أعرافها. ورحبت بقانون التعليم العضوي، وبرنامج التغذية المدرسية، وبرنامج كانايما لتسخير التكنولوجيا في التعليم. وقدمت توصيات.

٢٤- وسلطت إكوادور الضوء على ما أحرزته فنزويلا من تقدم في تنفيذ سياسات عامة للقضاء على الفقر وأشارت مع الإشادة إلى أن الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية قد تحقق بالفعل. وأقرت بالتزام الحكومة بالحفاظ على الاستثمار الاجتماعي وزيادته ومضاعفته في الفترة الممتدة بين ٢٠٠٧ و ٢٠١٠. ورحبت أيضاً بتنفيذ سياسات عامة ترمي إلى تحسين توزيع الدخل والثروة والتقليص التدريجي لمعدلات البطالة.

(١) بيانات الفلبين، والهند، وإسبانيا، وبولندا، وكوستاريكا، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، والمكسيك، وهولندا، والأرجنتين، وإيطاليا، وهنغاريا، والسويد، وقبرص، والنمسا، وعمان، ولاتفيا، وفلسطين، والسودان، والمغرب، والسلفادور، وهاييتي، واليمن، ونيجيريا، وجيبوتي، وجامايكا.

٢٥- وأشادت اليابان بالخطوات التي اتخذتها الحكومة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. واعترفت بأنه لا تزال هناك تحديات أمام التقدم في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة. وأعربت عن مشاطرتها لقلق اليونسكو بشأن القيود المفروضة على حرية التعبير. وقدمت اليابان توصية.

٢٦- واعترفت أوروغواي بما أحرزته فنزويلا من تقدم في الحد من الفقر وتحسين المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية. وشددت على أن فنزويلا قد حققت الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالحصول على مياه الشرب والصرف الصحي وهي على وشك تحقيق ما يتصل منها بالتعليم الابتدائي والمساواة بين الجنسين في التعليم والحد من وفيات الأطفال. وقدمت توصيات.

٢٧- ونوهت الجزائر بالتقدم المحرز في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولا سيما في ضمان الحق في التعليم والصحة والغذاء والحصول على المياه المأمونة. وأضافت أن قوات الشرطة قد دربت وفقاً لمعايير حقوق الإنسان وأنه تُتخذ إجراءات لمكافحة تجارة المخدرات وتعاطيها. وقدمت الجزائر توصيات.

٢٨- واعترفت الجمهورية التشيكية بالتقدم الملحوظ المحرز في الإطار القانوني المحلي لحماية حقوق الإنسان في فنزويلا. كما اعترفت بتشكيل المؤسسات واللجان، مستدركة أن مساهمتها في حماية حقوق الإنسان تبدو ضعيفة. وقدمت توصيات.

٢٩- واعترفت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بالتقدم المحرز في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ورحبت بالجهود المبذولة لتعزيز حماية حقوق المجموعات الناقصة التمثيل تقليدياً. وشجعت فنزويلا على تعزيز سيادة القانون وتحقيق تقدم على نطاق نظام السجون. وتساءلت عن جملة أمور منها التدابير المتخذة لكفالة إمكانية الوصول السريع والمحايد إلى العدالة. وقدمت توصيات.

٣٠- ورحبت الولايات المتحدة الأمريكية بحصيلة فنزويلا في حماية ضحايا الاتجار بالبشر. وأعربت عن قلقها من إجراءات فنزويلا الرامية إلى الحد من حرية التعبير وتجرم أصحاب الرأي المخالف، بما في ذلك استخدام الذرائع الإدارية لإغلاق المنافذ الإعلامية ومضايقة مالكي وسائل الإعلام وأعضاء المعارضة السياسية عن طريق الدعاوى القضائية. كما أعربت عن قلقها إزاء عدم استقلال السلطة القضائية مشيرة إلى حالة فردية. وقدمت توصيات.

٣١- وأعربت الصين عن تقديرها للتدابير الاستباقية التي اتخذتها الحكومة للنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأشارت إلى إحراز تقدم كبير في مكافحة الجريمة والمخدرات، وفي مشاركة المرأة، وفي حقوق الشعوب الأصلية.

٣٢- وأشار الوكيل العام للجمهورية، كارلوس إيسكارا، إلى أن الحكومة والمجتمع ملتزمان بالحقوق الأساسية من منظور فردي، من مثل الحق في الحياة، والسلامة البدنية والحرية الشخصية؛ ومن منظور جماعي، من مثل مشروع الأمة وتطوير التعليم والصحة والرياضة والثقافة.

٣٣- وقال إن فنزويلا دولة اجتماعية تقوم على سيادة القانون لأنها تعترف بمن كانوا مستبعبدين تقليدياً وتدجهم في دولة ديمقراطية، وإن لها سلطة شعبية عبرت عن نفسها بإنشاء ٢٣٥ ٤١ مجلساً مجتمعياً و٢٩٠ ٣١٩ تعاونية مسجلة و٥٢ مصرفاً مجتمعياً؛ وإنها دولة عدالة تسعى إلى المساواة الاجتماعية وتهيئة الظروف لتمكين جميع المواطنين من الوصول إلى السلع والخدمات وممارسة حقوقهم ممارسة كاملة.

٣٤- وعلاوة على ذلك، رعت الهيئة التشريعية سن ٩٦ قانوناً تعزز المساواة والعدالة الاجتماعية، وكذا احترام حقوق الإنسان وتعزيزها وتميئتها.

٣٥- وقد عملت سلطة المواطن، التي تتألف من أمين المظالم والنيابة العامة والمراقب العام للحسابات، على مكافحة الفساد والتجاوزات في التعامل مع التراث الوطني وحماية القيم الأدبية والأخلاقية التي يجب أن توجه الإجراءات العامة.

٣٦- وفيما يتعلق بالحق في الملكية، أُشير إلى أن هذا الحق أولوية من زوايا النظر الفردية والجماعية والاجتماعية والعامة، وأن هذه الحكومة منحت مزيداً من القروض للمساكن، والشركات، والسلع والمعدات، والسياحة، ورعاية الاقتصاد المجتمعي وصيد الأسماك، وغيرها.

٣٧- وقد أدى مشروع "سيمون بوليفار" الوطني إلى الشروع في بناء وإعادة تأسيس بنية مؤسسية واجتماعية شاملة للجميع وتشاركية وتعطي دوراً ريادياً للفاعلين الاجتماعيين، حيث ظهرت أشكال مختلفة للتنظيم الاجتماعي، وهو ما يمهد الطريق لدولة ديمقراطية واجتماعية جديدة خاضعة لسيادة القانون والعدالة تحترم حقوق الإنسان وتضمنها وتعطيها الأسبقية وتحميها بصورة كاملة.

٣٨- وذكر وزير الداخلية، طارق العيسمي، أن الدولة أدجت مفهوم أمن المواطن كحق من حقوق الإنسان، مجددة التأكيد بذلك على الاحترام الذي يولى للسلامة والحياة.

٣٩- وقال إن النموذج الجديد لإنفاذ القانون والنظام المتكامل للشرطة يمثلان لمبادئ الأمم المتحدة وقد قادا إلى إنشاء الشرطة البوليفارية الوطنية عام ٢٠٠٩. وذكر أن القوة تتألف من ٨٤٨ ٦ ضابطاً ومن ٢٩٠ ١١ متدرباً في الجامعة الوطنية التحريبية للعلوم الأمنية. ولفنزويلا ٦٣,٦ من موظفي إنفاذ القانون لكل ١٠٠٠ نسمة، وهو معدل يستوفي معايير الأمم المتحدة.

٤٠- وفيما يتعلق بمراقبة الأسلحة والذخيرة ونزع السلاح، أنشئت لجنة لمعالجة هذه القضايا بصورة شاملة. وفي الفترة الممتدة بين ٢٠٠٣ و٢٠١١، تم حجز وتدمير ٦٥٢ ٢٥١ قطعة سلاح ناري.

٤١- ومنذ عام ٢٠٠٦ وللمرة السادسة على التوالي، أعلن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة فنزويلا إقليمياً خالياً من زراعة المخدرات غير المشروعة. وفي الفترة الممتدة بين ٢٠٠٤ و٢٠١١، تم حجز ٥٨٤ طناً من المخدرات غير المشروعة وتدميرها، وترحيل ٦٩ من قادة المنظمات الإجرامية المطلوبين لدى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول).

- ٤٢ - وقد أنشئ المجلس الأعلى للسجون الذي يتألف من هيئات نظام العدالة كجزء من خطة أُنسنت السجون. وقد صيغ مشروع القانون التنظيمي للسجون، الذي أُحيل إلى الجمعية الوطنية عام ٢٠١١، بشكل يتبع مبادئ وأسس الرؤية الجديدة للدولة. وأنشئت وزارة السجون، وهو ما يشكل تصديقاً على حماية حقوق الإنسان لتزلاء السجون.
- ٤٣ - وأشارت فرنسا إلى أن حرية التعبير قد تراجعت، حسبما ذكرت اليونسكو، بعد إدخال قيود في التشريع الفنزويلي. ولاحظت فرنسا بقلق أن المدافعين عن حقوق الإنسان معرضون للهجمات والتهديدات وأن الجناة لا يقدمون إلى العدالة دائماً. وقدمت فرنسا توصيات.
- ٤٤ - وأحاطت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإنجازات فنزويلا في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية الموجهة إلى جملة أمور منها القضاء على الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية. وأشادت بفنزويلا على جهودها الرامية إلى تحقيق تعميم الوصول إلى التعليم العالي. وشجعت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الحكومة على مواصلة محاربة الأمية. وقدمت توصيات.
- ٤٥ - وأحاطت جمهورية إيران الإسلامية بالتقدم الذي أحرزته فنزويلا في حماية حقوق الإنسان. واعترفت بجهودها الرامية إلى تكافؤ الفرص التعليمية للجميع، وهو ما زاد من معدل التسجيل. ورحبت بما يولى من أهمية للتعليم الجامعي عن طريق إنشاء وزارة التعليم العالي. وأشادت بفنزويلا على تحقيق نسبة تسجيل إجمالية تصل إلى ٨٥ في المائة في التعليم العالي، وهو ما يبوئها المرتبة الثانية في أمريكا اللاتينية. وقدمت توصيات.
- ٤٦ - وأثنى لبنان على جهود فنزويلا الرامية إلى ضمان الحق في التعليم والصحة والغذاء لمواطنيها دون تمييز. وأشاد بإجراءات فنزويلا الإيجابية والمتواصلة لتقوية الانتماء الوطني عن طريق تمكين جميع مكونات المجتمع من المشاركة في الحياة الثقافية والاجتماعية والسياسية، بصرف النظر عن الأصل الإثني أو الاجتماعي. واعترفت بدعم فنزويلا منذ أمد طويل للقضية العربية العادلة في الشرق الأوسط. وقدمت توصيات.
- ٤٧ - وأحاطت الجمهورية العربية السورية بجهود الحكومة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان، بالرغم من التحديات والضغوط. وأثنت على إنجازات البلد في مجال الصحة العامة. وقدمت توصية.
- ٤٨ - وأحاطت سري لانكا علماً بالتدابير الإيجابية المتخذة من أجل الحد من الفقر والتفاوت في الدخل. وأشادت بفنزويلا على تحقيقها الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالحد من الفقر المدقع وضمان إمكانية الحصول على مياه الشرب والصرف الصحي، وعلى سياسات تعزيز إمكانية الوصول إلى التعليم. ونوهت بتخصيص أموال عامة ونظم اجتماعية جديدة لحماية حقوق المرأة والطفل. وقدمت توصيات.

- ٤٩- ورحبت سلوفاكيا بإنشاء وزارة المرأة والمساواة بين الجنسين والمعهد الوطني للمرأة. ونوهت بكون فنزويلا طرفاً في معظم الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان مشيرة إلى أنه من الهام تنفيذها وأنه لا تزال هناك أوجه قصور. وقدمت سلوفاكيا توصيات.
- ٥٠- وأقرت البرازيل بحدوث تطورات هامة في فنزويلا، من مثل الحد من الفقر المدقع وسوء تغذية الأطفال والتفاوت الاجتماعي. وأعربت البرازيل عن استعدادها لتقاسم تجربتها في إنشاء أمانة وطنية لحقوق الإنسان مضيفة أنه من الأساسي دعم القنوات المؤسسية للحوار بين الدولة والمجتمع المدني. وقدمت البرازيل توصيات.
- ٥١- وأقرت أنغولا بالجهود المبذولة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ولا سيما وضع إطار قانوني لحماية حقوق المرأة وكذا إنشاء عدد من المؤسسات في هذا الصدد. وأضافت أنه أنشئت عدة محاكم متخصصة ونيابة عامة لمكافحة العنف المنزلي. وقدمت أنغولا توصيات.
- ٥٢- وأثنت تركيا على الجهود التي تبذلها الحكومة في سبيل القضاء على الفقر وما أحرزته من تقدم. ورحبت باعتماد "البرنامج الفنزويلي الكبير للإسكان" لتلبية الاحتياجات الإسكانية. وأعربت عن مشاطرتها للقلق بشأن الحاجة الملحة لإصلاح السجون مثنية على إنشاء وزارة جديدة هي وزارة السجون. وقدمت تركيا توصيات.
- ٥٣- وأشارت سنغافورة إلى أن فنزويلا خرجت من عدة نزاعات وأزمات سياسية داخلية. وأشارت إلى أنها أحد أكثر البلدان تحضراً في أمريكا اللاتينية، وتصل نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة بها إلى أكثر من ٩٥ في المائة ويوجد بها نظام وطني للرعاية الصحية المجانية. وأحاطت علماً بإنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح الشرطة من أجل وضع نموذج جديد لأعمال الشرطة يتسق مع الدستور ومع المبادئ الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت توصيات.
- ٥٤- وأعربت ماليزيا عن سرورها لتحقيق فنزويلا الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالحد من الفقر المدقع وضمان إمكانية الوصول إلى مياه الشرب والصرف الصحي. وأعربت عن اهتمامها بمعرفة التدابير التي اتخذتها الحكومة من أجل كفالة تحقيق باقي الأهداف الإنمائية للألفية من مثل تعميم التعليم الابتدائي، والمساواة بين الجنسين والحد من وفيات الرضع، والخطوات المتخذة من أجل الحد من التفاوتات الاقتصادية البنيوية التي تطال الأقليات والشعوب الأصلية. وقدمت ماليزيا توصيات.
- ٥٥- وأشادت بروني دار السلام بجهود فنزويلا الرامية إلى حماية حقوق الإنسان والتصدي للفقر وبإنجازاتها في اتجاه تحقيق الأمن الغذائي، وتكافؤ الفرص في الحصول على التعليم، وتعزيز المؤسسات الثقافية، وضمان الحق في المياه وفي حماية الضمان الاجتماعي. ورحبت بتعاون فنزويلا مع وكالات الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان. وقدمت توصية.
- ٥٦- وثمنت قطر جهود فنزويلا الرامية إلى حماية حقوق الإنسان. وأحاطت علماً بتصديقها على شتى صكوك حقوق الإنسان وبشتى التدابير الرامية إلى مكافحة الفقر

والتفاوت وتحقيق العدالة الاجتماعية. وأحاطت علماً بالبرامج الرامية إلى حماية حقوق المرأة، ومنها إنشاء وزارة المرأة والمساواة بين الجنسين. ورحبت بالتزام فنزويلا بالحق في التعليم. ونوهت باعتراف الدستور بحقوق الشعوب الأصلية. وقدمت توصيات.

٥٧- ورحبت سلوفينيا، من ضمن ما رحبت به، بحظر العقوبة البدنية للأطفال في جميع السياقات. وذكرت أنها لا تزال قلقة بشأن المزاعم المتعلقة بإساءة معاملة الأطفال رهن الاحتجاز وحدوث وفيات في صفوفهم وإشراكهم في أسوأ أشكال عمل الأطفال. كما أعربت عن قلقها إزاء تمييز السلطة القضائية ومشاكل التمتع بحرية التعبير. وقدمت توصيات.

٥٨- وأشارت فييت نام بإيجابية إلى الإنجازات الهامة للحكومة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأحاطت علماً أيضاً بالتعاون البناء بين فنزويلا ومنظمة العمل الدولية. وقدمت فييت نام توصيات.

٥٩- وأشادت الجمهورية الدومينيكية بفنزويلا على تنفيذها سياسات في مجال التعليم مصممة خصيصاً لتطوير وتعزيز حق استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من خلال مشروع كانابما التعليمي. ورحبت بإطلاق سائل سيمون بوليفار الذي يمثل معلمة في تطور الاتصالات السلكية واللاسلكية، ولا سيما في مجال الطب والتعليم. وقدمت توصيات.

٦٠- وأشارت رئيسة محكمة العدل العليا، لوزيا إستيلا موراليس، إلى أن السلطة القضائية تتمتع باستقلالية وظيفية ومالية وتكنولوجية ولها بنية من أحدث ما يوجد. وبعبارة أخرى، فإنها مستقلة بقدر استقلال تسييرها وإدارتها. وذكرت أن السلطة القضائية تتألف من محكمة العدل العليا و١٩٢٩ قاضياً على نطاق الوطن.

٦١- وقد أنشئت محاكم متخصصة في حماية الأطفال والمراهقين وفي منع العنف ضد المرأة. وقد تمكنت هذه الأخيرة من تسوية ٤٩٢ ١٣٤ قضية منذ عام ٢٠٠٨. وقالت إن محاكم العمل فعالة بنسبة ٨٥ في المائة في حل القضايا عن طريق آليات الصلح التي تشمل الإجراءات الشفوية والوساطة الإلزامية.

٦٢- وعُهد إلى الغرفة الدستورية بالمحكمة العليا، وهي أعلى هيئة تتمتع بصلاحيات تأويل الدستور، بضمان الحقوق الفردية عن طريق أشكال الحماية الدستورية، والحقوق الجماعية والمشاعة عن طريق إجراءات تسمح بممارسة الحماية الدستورية لبعض فئات السكان في المسائل البيئية والاقتصادية وغيرها.

٦٣- وأشارت المدعية العامة، لوزيا أورتيغا دياز، إلى أن الوصول إلى العدالة حق دستوري وأن لجميع الناس الحق في عدالة مجانية ومحيدة وشفافة ومستقلة وسريعة، وأنه توجد، لهذا الغرض، مكاتب محلية للدعاء وللمحاكم ولأمين المظالم تتلقى الشكاوى؛ ومكاتب توفر الرعاية والحماية للضحايا، ومكاتب تقدم الإرشاد للمواطنين، مع إيلاء عناية خاصة للفئات الأكثر استضعافاً من مثل الأطفال والمراهقين والشعوب الأصلية والنساء.

- ٦٤- ولضمان الدفاع عن حقوق الإنسان، للنيابة العامة مدعون متخصصون ووحدة جنائية لمكافحة انتهاك الحقوق الأساسية.
- ٦٥- وتساءلت ألمانيا عما فعل لمنع اغتيال قادة وأعضاء النقابات ومحاكمة مرتكبيه، وعن الخطوات المتخذة لتفادي القتل غير القانوني والتعذيب ولتحسين حالة السجون فعلياً وتوفير حماية أفضل للسجناء. وقدمت ألمانيا توصيات.
- ٦٦- وأشارت باكستان إلى أن فنزويلا أجرت عملية تشاور شاملة للجميع وأنها استخدمت هذه الآلية لتقييم السياسات العامة. وأشادت بجهود فنزويلا الرامية إلى تحسين المستوى المعيشي عن طريق الاستثمار في القطاع الاجتماعي. وأشارت إلى أن منظمة الأغذية والزراعة صنفت فنزويلا عاشر أفضل بلد من حيث التغذية في العالم. وأحاطت علماً بتحقيق الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية. وأحاطت علماً بالتزام فنزويلا بإزالة أشكال التفاوت الاجتماعي. وقدمت توصيات.
- ٦٧- وهنأ الكرسي الرسولي فنزويلا على الحماية الدستورية التي تمنحها لحياة البشر منذ نشأتها وعلى تكريس الأسرة بوصفها رابطة طبيعية في المجتمع؛ وعلى الاعتراف بالزواج بوصفه رابطة بين رجل وامرأة؛ وعلى تعزيز حقوق المرأة والشعوب الأصلية وحمايتها. وهنأ فنزويلا على برامجها الاجتماعية التي تدعم أكثر القطاعات الاجتماعية استضعافاً. وقدمت توصيات.
- ٦٨- وحثت باراغواي فنزويلا على مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ سياسات القضاء على الفقر. وطلبت باراغواي معلومات عن المبادرات التي اتخذتها الحكومة لتعزيز عمل المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان وحمايتها. وأعربت عن ثقتها في أن ديوان المظالم سيكف عمله من أجل ترسيخ الحقوق الأساسية للمواطنين. وقدمت باراغواي توصيات.
- ٦٩- وأشادت زمبابوي بالحكومة على اعتمادها مشروع "سيمون بوليفار" الوطني بوصفه أساساً للتنمية الوطنية. وأشارت إلى أن الحكومة لا تزال تواجه تحديات. وقدمت زمبابوي توصيات.
- ٧٠- ونوهت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بتحقيق الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية، وهو تخفيض نسبة الأشخاص الذين يعانون من الفقر المدقع إلى النصف. كما أحاطت علماً بتصديق فنزويلا على العديد من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان وتحسن التعاون مع وكالات الأمم المتحدة. وقدمت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية توصية.
- ٧١- وهنأت ميانمار الحكومة على نجاحها في الحد من الفقر المدقع. وأشارت بتقدير إلى الخطوات التي اتخذتها الحكومة لضمان إمكانية الوصول إلى المياه النظيفة والتعليم. وقدمت ميانمار توصية.
- ٧٢- وأحاطت بيلاروس علماً بسياسات الحد من الفقر، ولا سيما تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالقضاء على الفقر وتوفير إمكانية الحصول على خدمات المياه

والصرف الصحي. كما أحاطت علماً بالإنجازات التي تحققت في تنفيذ البرامج الاجتماعية وضمان حقوق الشعوب الأصلية. وأشادت بيلاروس بسياسات حماية الأطفال وبجهود مكافحة الاتجار بالبشر على الصعيد الدولي. وقدمت توصيات.

٧٣- وأحاطت سويسرا علماً بالإنجازات التي تحققت في مكافحة الفقر وكفالة الحق في التعليم والصحة وحقوق المرأة. وأعربت عن قلقها من تدهور حالة حقوق الإنسان، بما في ذلك الحالة في السجون. وقالت إن ارتفاع معدل امتلاك السكان للأسلحة الخفيفة ساهم في ارتفاع معدل القتل. وقدمت سويسرا توصيات.

٧٤- وأشادت تايلند بجهود فنزويلا الرامية إلى التصدي للفقر والعمل على التنمية الاجتماعية والأمن البشري للمعوزين. وأعربت عن اهتمامها بمعرفة الكيفية التي تعزز بها الحكومة الحق في مأوى لائق، ولا سيما في حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية. وأعربت عن تطلعها لتبادل أفضل الممارسات في هذا المجال. وقدمت تايلند توصيات.

٧٥- وأحاطت كندا علماً بالتقدم المحرز في الحد من الفقر المدقع وتوفير إمكانية الوصول إلى التعليم ورحبت بالالتزام بالمساواة وعدم التمييز وبالجهود الرامية إلى جعل الشرطة شرطة مهنية. وأعربت عن قلقها من حالة السلامة الشخصية ومن استخدام النظام القانوني لكبح الانتقاد الموجه إلى الحكومة ومن التهديدات الموجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. وقدمت كندا توصيات.

٧٦- وشكرت بنغلاديش وفد فنزويلا على الدعوة إلى حفل موسيقي، وفي ذلك دلالة حقيقية للالتزام فنزويلا بحقوق الإنسان في البلد وعلى الصعيد الدولي من خلال الثقافة. وأحاطت علماً بالتقدم المحرز في الحد من الفقر المدقع، وتوفير إمكانية الوصول إلى مياه الشرب والصرف الصحي، وتمكين المرأة، وكبح العنف ضد الأطفال، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. وسألت عن المبادرات الرامية إلى مكافحة العنف الجنساني. وقدمت توصيات.

٧٧- وأحاطت الإمارات العربية المتحدة علماً بإنجازات البلد في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونوهت بتوفير التعليم المجاني باعتبار ذلك خطوة كبرى في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن كونه استثماراً كبيراً في الموارد البشرية.

٧٨- وأشار رئيس المعهد الوطني للإحصاء، إلياس الخوري، إلى أن سياسات فنزويلا في المجالين السياسي والاجتماعي تجاوزت الامتثال للأهداف الإنمائية للألفية وأن فنزويلا سجلت، وفقاً للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمریکا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أدنى معدل للتفاوت في أمريكا اللاتينية، وتوزيعاً للدخل هو الأقل انتقاصاً.

٧٩- لقد تحقق هدف المساواة بين الجنسين، وها هو هدف تعميم التعليم الابتدائي وهدف الحد من وفيات الرضع على وشك التحقق. واعترفت اليونيسكو بفنزويلا عام ٢٠٠٥ بوصفها بلداً أكمل تعميم الإلمام بالقراءة والكتابة. وقد مكن نموذج التعليم البديل للبالغين الذي تنفذه برامج 'روبينسون' الأول والثاني، و'رياس'، و'سوكري' ١٢ مليون شخص من الدراسة في جميع المستويات.

٨٠- وفيما يتعلق بالصحة، أتيحت الفحوصات الطبية والأدوية مجاناً لأزيد من ٣٠ ٠٠٠ شخص مصاب بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز؛ ونُفذ برنامج 'داحل الأحياء' الذي شمل ٦ ١٧٢ مستوصفاً شعبياً و٥٣٣ مركزاً للتشخيص الطبي الشامل و٥٧٠ غرفة لإعادة التأهيل الشامل و٣١ مركزاً للتكنولوجيا المتقدمة للفحوص البالغة التعقيد، وجميعها مجانية.

٨١- وقد زاد تعميم الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولُقن أكثر من مليون فتويولي القراءة والكتابة عن طريق مؤسسة 'إنفوثيرو' التي تلقت جائزة من اليونسكو عام ٢٠١٠. وفيما يتعلق بالغذاء، لأكثر من ١٢ مليون شخص إمكانية الوصول إلى البرامج الحكومية التي تقدم حصصاً بنسبة ٣٠ في المائة. وهناك ٦ ٠٠٠ دار لتوزيع الغذاء المجاني و٩٠٠ ٠٠٠ شخص من ذوي الدخل المنخفض، وكذا برنامج للتغذية المدرسية يستفيد منه ٤ ملايين طفل.

٨٢- وقد ارتفع عدد المتقاعدين إلى حوالي مليوني شخص، وقد استقبل برنامج 'خوسيه غريغوريو إيرنانديث' في الدور التابعة له أكثر من ٣٥٤ ٠٠٠ شخص من ذوي الإعاقة.

٨٣- وأعربت النرويج عن قلقها إزاء الارتفاع الشديد لمعدلات القتل العمد وارتفاع عدد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الصحفيين والمنافذ الإعلامية. وأعربت عن قلقها لعدم تصريح فنزويلا لزيارات ممثلي هيئات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية في السنوات الأربع الماضية. كما أبدت قلقها من الأوضاع في السجون الفنزويلية وارتفاع معدلات وفيات الأمومة بها. وقدمت توصيات.

٨٤- وأقرت كمبوديا بالتقدم المحرز في الحد من الفقر ورحبت بالجهود المبذولة لاعتماد إطار قانوني ومؤسسي لتعزيز المساواة وحماية حقوق الفئات المستضعفة. ونوهت بتعاون فنزويلا مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأشارت كمبوديا إلى التحديات التي لا تزال فنزويلا تواجهها في مجال حقوق الطفل والمرأة والشعوب الأصلية. وقدمت توصيات.

٨٥- ولاحظت المملكة العربية السعودية أن الدستور يضمن حقوق الإنسان على أساس الصكوك الدولية. ولاحظت أيضاً إنشاء ديوان المظالم لحماية حقوق الإنسان والمجلس الوطني للطفل لحماية الأطفال. وقدمت توصية.

٨٦- ولاحظت إندونيسيا أن فنزويلا واصلت، بالرغم من الوضع السياسي الداخلي، اتخاذ تدابير لكفالة حياة أفضل لشعبها. كما نوهت بالتقدم الذي أحرزته فنزويلا: أي الحد من الفقر المدقع وضمان الحق في الغذاء قانونياً وزيادة مستوى الأمن الغذائي. وقدمت إندونيسيا توصيات.

٨٧- وذكرت شيلي بأنها، على غرار فنزويلا، صدقت على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وقطعت التزاماً قضائياً وسياسياً بتنفيذها. وهذه مسؤولية الحكومات والمجتمع

المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان وتتطلب مشاركة جميع الفاعلين السياسيين. وشجعت شيلي فنزويلا على توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة وتعزيز ضمانات حرية التعبير والإعلام ودمج نهج قائم على حقوق الإنسان في سياساتها المتعلقة بأمن المواطن.

٨٨- وأقرت أستراليا بالجهود المستمرة التي تبذلها الحكومة من أجل تعزيز إطار البلد التشريعي المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وأعربت عن بالغ قلقها إزاء التقارير المتعلقة بتقويض استقلال السلطة القضائية وفرض قيود على حرية التعبير والرأي. وقدمت أستراليا توصيات.

٨٩- واعترفت إسرائيل بما أحرزته فنزويلا من تقدم في مجالات الصحة والتعليم والحد من الفقر. وأعربت عن قلقها من تدخل الحكومة في ممارسة بعض حقوق الإنسان والحريات من مثل حق الشخص في الحياة والحرية والأمن، والقيود على حرية التعبير، والتدخل السياسي في الإجراءات القضائية. وتساءلت عن التدابير الرامية إلى التصدي لاستغلال العمال ودعارة الأطفال والاتجار بالبشر. وقدمت توصيات.

٩٠- وأعربت بلجيكا عن قلقها بشأن الوضع في السجون وارتفاع عدد الوفيات التي تعرفها السجون. كما أعربت عن قلقها بشأن عمل السلطة القضائية وبسبب ارتفاع عدد الشكاوى في قضايا جنائية مقدمة للتحقيق التي لم تسو. وأبدت بلجيكا قلقها من تصريحات ممثلي السلطة التنفيذية التي تفيد أن أحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لا تسري على الصعيد الوطني. وقدمت توصيات.

٩١- وأشارت وزيرة شؤون السكان الأصليين، السيدة نيسيا مالدونادو، إلى أن الثورة البوليفارية التي يقودها هوغو تشافيس أتت بعد ٥٠٠ سنة من الاجتياح الأوروبي من أجل تحويل نظام الاستبعاد إلى مجتمع ديمقراطي تشاركي يلعب فيه الشعب دور الريادة، مجتمع يجب السلام ويعترف بحقوق السكان المستبدين تاريخياً من مثل المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية والمزارعين والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة. وقد جسدت هذه الحقوق في ٤٦ قانوناً، بما حقق الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في الصكوك الدولية. وقضت بضممان التشاور المسبق والمتبصر، والتعليم المشترك بين الثقافات والمتعدد اللغات، وترجمة النصوص إلى لغات الشعوب الأصلية التي باتت الآن لغات رسمية، وإنشاء جامعة للشعوب الأصلية، وجامعات، ووزارة لشؤون الشعوب الأصلية، ونظام صحي يكفل تكوين أطباء من الشعوب الأصلية، منهم ١٥٨٣ عاملاً مجتمعياً و٣١٠ مدافعين عن صحة الشعوب الأصلية ومهنيين مختصين في التطعيم ومساعدين طبيين ثقافيين. وأدرج نموذج خاص بالمنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية في التعداد الوطني. وأخيراً، اعتمد قانون التمييز العنصري.

٩٢- وختاماً، أكد رئيس وفد فنزويلا أنهم، في فنزويلا، مقتنعون بأنه لا يوجد سبيل بديل عن الديمقراطية الحقيقية والعميقة للمجتمع، وهو ما لا يمكن تحقيقه إلا من خلال النقل الفعلي للسلطة إلى الشعب، وذلك من أجل الأعمال الفعلية لحقوق الإنسان لجميع الفنزويليين.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات**

- ٩٣- نظرت جمهورية فنزويلا البوليفارية في التوصيات التي قدمت أثناء الحوار التفاعلي والواردة أدناه، وهي تحظى بتأييدها:
- ١-٩٣ النظر في إمكانية الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الجزائر)؛
- ٢-٩٣ التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (سلوفينيا)؛
- ٣-٩٣ التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها (أستراليا)؛
- ٤-٩٣ التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها، وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (البرازيل)؛
- ٥-٩٣ زيادة عدد السجون في جميع أنحاء البلد (تركيا)؛
- ٦-٩٣ التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أقرب فرصة ممكنة والبحث عن الدعم ذي الصلة من المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، من أجل عملية التصديق (تايلند)؛
- ٧-٩٣ تطبيق المعايير الدستورية المنظمة لنظام السجون التي من شأنها أن تسمح بتنظيم الموارد المتاحة في النظام الجنائي واستخدامها استخداماً أكثر فعالية (الاتحاد الروسي)؛
- ٨-٩٣ مواصلة العمل مع أمين المظالم في رصد الحقوق والضمانات المنصوص عليها في الدستور والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان (باراغواي)؛
- ٩-٩٣ اتخاذ خطوات أقوى لمكافحة الجريمة والعنف الواسعي الانتشار، مع تركيز خاص على تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة (تركيا)؛
- ١٠-٩٣ تنفيذ قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للجانيات، المعروفة بـ "قواعد بانكوك" (تايلند)؛

** لم تحرر الاستنتاجات والتوصيات.

٩٣-١١ تعزيز جهود التنسيق التي يبذلها المجلس الأعلى للسجون من أجل تحسين حالة السجون، وبخاصة مشاكل فرط الاكتظاظ والعنف في سجون البلد (ماليزيا)؛

٩٣-١٢ تنفيذ سياسة صيانة وبناء السجون، والاستثمار في التدريب عالي الجودة لفائدة موظفي السجون، وزيادة عددهم (النرويج)؛

٩٣-١٣ اعتماد تدابير للطوارئ لكفالة احترام قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء في جميع سجون فنزويلا (سويسرا)؛

٩٣-١٤ كفالة امتثال جميع أماكن الاحتجاز لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (المملكة المتحدة)؛

٩٣-١٥ تحسين الأوضاع الإجمالية لمرافق الاحتجاز والسجون ومكافحة فرط الاكتظاظ (الجمهورية التشيكية)؛

٩٣-١٦ دعم أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية المستقلة في مجال تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية، بما في ذلك عن طريق اعتراف الجمهور إيجاباً بدورها (كندا)؛

٩٣-١٧ تعزيز الحوار والتعاون الواسع مع المدافعين عن حقوق الإنسان وتعزيز حمايتهم (البرازيل)؛

٩٣-١٨ تنفيذ نهج شامل لمتابعة الاستعراض الدوري الشامل يتضمن تشاوراً مفتوحاً مع مجموعة واسعة من الهيئات الحكومية وممثلي المجتمع المدني (المملكة المتحدة)؛

٩٣-١٩ الشروع في عملية تشاركية وشاملة مع جميع منظمات المجتمع المدني الفنزولية المعنية بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (النرويج)؛

٩٣-٢٠ مراجعة سياسات رعاية صحة الأم الراهنة وإدخال التغييرات اللازمة عليها لكفالة إمكانية وصول الحوامل إلى المرافق الطبية في جميع أنحاء البلد (النرويج).

٩٤- تحظى التوصيات التالية بتأييد جمهورية فنزويلا البوليفارية التي تعتبر أنها قد نُفذت بالفعل أو أنها قيد التنفيذ:

٩٤-١ مواصلة تكثيف جهودها الرامية إلى ضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على النحو المنصوص عليها في دستورها (بروني دار السلام)؛

٩٤-٢ مواصلة توسيع نطاق إطارها القانوني لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (إندونيسيا)؛

- ٣-٩٤ سن قانون يضع حداً للتداول غير القانوني للأسلحة النارية واتخاذ التدابير اللازمة لحماية حق المواطنين في الحياة (فرنسا)؛
- ٤-٩٤ تعزيز حالة القوانين والديمقراطية الشعبية والإنصاف الاجتماعي (فييت نام)؛
- ٥-٩٤ تعزيز نظام حماية الأطفال والمراهقين لتسوية قضايا المسؤولية الجنائية للمراهقين على وجه التحديد (إيران)؛
- ٦-٩٤ مواصلة تعزيز سياساتها وبرامجها الثورية لكي يتمتع الجميع، ودون أي استبعاد، بحقوق الإنسان الأساسية المكفولة لهم (نيكاراغوا)؛
- ٧-٩٤ تنفيذ "البرامج الاجتماعية" بصورة طويلة الأجل وبطريقة أكثر منهجية، وذلك من أجل زيادة تخفيض مستوى التفاوت في البلد (تركيا)؛
- ٨-٩٤ تنشيط البرامج الاجتماعية والحفاظ على طابع الخدمة المجتمعية الذي يميزها (الكرسي الرسولي)؛
- ٩-٩٤ مواصلة تنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى ضمان الحق في التعليم والصحة والغذاء، إضافة إلى مكافحة الفقر (لبنان)؛
- ١٠-٩٤ إيلاء مزيد من الأهمية لحماية الفئات الاجتماعية المستضعفة، بما فيها النساء والأطفال والمسنون والفقراء (فييت نام)؛
- ١١-٩٤ مواصلة تعزيز حقوق المرأة والأشخاص المنتمين إلى المجموعات المستضعفة، بمن فيهم الشعوب الأصلية والأشخاص ذوو الميول الجنسية والهوية الجنسية المختلفة، قانوناً وممارسةً على حد سواء (كندا)؛
- ١٢-٩٤ مواصلة سياساتها وبرامجها لمواجهة الجريمة التي تركز على تهج تقيفي ووقائي (كوبا)؛
- ١٣-٩٤ مواصلة جهودها الرامية إلى مكافحة الجريمة بطريقة تعزز سيادة القانون في الحفاظ على الاستقرار الاجتماعي وترعى العدالة وتحترم حقوق الإنسان (سنغافورة)؛
- ١٤-٩٤ العمل، عن طريق وضع خطط جديدة، على تكثيف جهودها الرامية إلى إصلاح قوة الشرطة والتصدي لانعدام الأمن والاتجار غير المشروع في الأسلحة وبيع المخدرات (الكرسي الرسولي)؛
- ١٥-٩٤ مواصلة تعزيز البرامج المشتركة بين الثقافات والمتعددة اللغات التي من شأنها الإسهام في إغنائها كمجتمع متعدد الثقافات (لبنان)؛

- ١٦-٩٤ مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة وتنظيم دورات توعوية وتدريبية لموظفي إنفاذ القوانين من أجل ضمان حقوق الإنسان لشعبها (ميانمار)؛
- ١٧-٩٤ مواصلة جهودها في مجال التعاون مع الهيئات المختصة من أجل ضمان حماية حقوق الفئات المستضعفة، ولا سيما النساء والأطفال (كمبوديا)؛
- ١٨-٩٤ تدعيم البرامج التي تركز على جميع أفراد الشعب لمكافحة قوى السلبية (زمبابوي)؛
- ١٩-٩٤ مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية من أجل وضع إطار قانوني ومؤسسي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في فنزويلا (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛
- ٢٠-٩٤ مواصلة التعاون مع آليات حقوق الإنسان، سواء كانت إقليمية أو دولية (المملكة العربية السعودية)؛
- ٢١-٩٤ تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة وحمايتها، ولا سيما فيما يتصل بالعنف القائم على نوع الجنس (إندونيسيا)؛
- ٢٢-٩٤ مواصلة وضع تدابير ترمي إلى تعزيز حقوق المرأة وعدم التمييز وإزالة العقبات التي خلقتها النماذج والقوالب النمطية الاجتماعية والثقافية (أنغولا)؛
- ٢٣-٩٤ مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية، كاتجاه سياسي وكممارسة (باكستان)؛
- ٢٤-٩٤ مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز دور المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتطويرها تطويراً تاماً (أنغولا)؛
- ٢٥-٩٤ زيادة إتاحة المساعدة القانونية للنساء من جميع المناطق، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية والنساء المنحدرات من أصل أفريقي (سري لانكا)؛
- ٢٦-٩٤ مواصلة تعزيز نظامها الوطني الرامي إلى مكافحة جميع ممارسات التمييز العنصري، تماشياً مع الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (أوروغواي)؛

- ٢٧-٩٤ وضع مشروع إصلاح القانون الجنائي، مع التركيز بشكل خاص على حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية (الاتحاد الروسي)^(٢)؛
- ٢٨-٩٤ زيادة جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك النظر في إمكانية وضع برامج وخطط عمل حكومية في هذا المجال (بيلاروس)؛
- ٢٩-٩٤ مواصلة اتخاذ مزيد من الإجراءات، حسب الاقتضاء، لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال (سري لانكا)^(٣)؛
- ٣٠-٩٤ تطوير الجهود المبذولة حالياً لتدريب أفراد الشرطة وتعزيز مهنتهم، بما في ذلك مبادرة الجامعة التجريبية للعلوم الأمنية (كوبا)؛
- ٣١-٩٤ مواصلة جهود الحكومة الرامية إلى تحسين السياسات والبرامج المتعلقة بمعاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم (كوبا)؛
- ٣٢-٩٤ إصلاح نظام السجون إصلاحاً كاملاً، والعمل بوجه خاص على ضمان احترامه لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء في أقرب وقت ممكن (بلجيكا)؛
- ٣٣-٩٤ تحسين نظام السجون وتسريع الإجراءات الجنائية بحيث يكون بإمكان أي شخص معرفة القرارات القضائية في فترات زمنية مناسبة (الكرسي الرسولي)؛
- ٣٤-٩٤ مواصلة ضمان التوعية والتدريب المنهجين في مجال حقوق الإنسان لفائدة جميع العاملين في نظام القانون والعدالة، بمن فيهم أفراد الشرطة والمدعون العامون والمحامون والقضاة (ماليزيا)؛
- ٣٥-٩٤ مواصلة العمل على تحسين حالة السجون في البلد (الجزائر)؛
- ٣٦-٩٤ مواصلة تيسير وتعزيز عمل المنظمات غير الحكومية وغيرها من فاعلي المجتمع المدني، وكذا ضمان وسائل إعلامها الاجتماعية (أوروغواي)^(٤)؛
- ٣٧-٩٤ تدعيم ومواصلة تطوير المؤسسات الفعالة المنشأة لممارسة السلطة الشعبية، بما في ذلك دور الرقابة الاجتماعية (كوبا)؛

(٢) فيما يلي التوصية كما أدلى بها أثناء الحوار التفاعلي: وضع مشروع إصلاح للقانون الجنائي بهدف معالجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية، مع تركيز خاص على استخدام التعذيب.

(٣) فيما يلي التوصية كما أدلى بها أثناء الحوار التفاعلي: اتخاذ مزيد من الإجراءات، حسب الاقتضاء، لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال.

(٤) فيما يلي التوصية كما أدلى بها أثناء الحوار التفاعلي: تيسير عمل المنظمات غير الحكومية وغيرها من فاعلي المجتمع المدني، وكذا ضمان وسائل إعلامها الاجتماعية.

- ٣٨-٩٤ تحديد أسباب البطالة (الكرسي الرسولي)؛
- ٣٩-٩٤ مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من الفقر عن طريق البرامج الاجتماعية (قطر)؛
- ٤٠-٩٤ تسريع تنفيذ السياسات والتدابير في مجال الحد من الفقر والقضاء على سوء التغذية وضمان الأمن الغذائي (فييت نام)؛
- ٤١-٩٤ مواصلة توجيه مواردها الهائلة إلى البرامج الاجتماعية من أجل القضاء على الفقر (زمبابوي)؛
- ٤٢-٩٤ مواصلة محاربة الفقر (بنغلاديش)؛
- ٤٣-٩٤ مواصلة تحسين حياة وحسن أحوال شعبها لتمكينه من التمتع بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً (سنغافورة)؛
- ٤٤-٩٤ مواصلة استثمار الموارد اللازمة في البرامج الاجتماعية (باكستان)؛
- ٤٥-٩٤ مواصلة جهودها الرامية إلى تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية منصفة، من أجل مواصلة معالجة التفاوت الاجتماعي وتوفير تكافؤ الفرص لشعبها عن طريق هدفها الشامل وفقاً لسياساتها وخطط عملها الراهنة (كمبوديا)؛
- ٤٦-٩٤ مواصلة ضمان التمتع بالحق في التعليم والصحة والثقافة لجميع مواطنيها، وذلك بدعم الناجح من المشاريع والبرامج الموجودة (كوبا)؛
- ٤٧-٩٤ مواصلة تنفيذ سياساتها العامة السليمة الرامية إلى القضاء على الفقر المدقع والجوع والتي حققت نتائج ملموسة ونالت اعتراف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأغذية والزراعة، كما مكنت من تحقيق الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية (بوليفيا)؛
- ٤٨-٩٤ مواصلة تنفيذ سياساتها العامة السليمة الرامية إلى توفير مياه الشرب والصرف الصحي لجميع سكانها؛ وهو ما سمح سلفاً بتجاوز الهدف السابع من الأهداف الإنمائية للألفية (بوليفيا)؛
- ٤٩-٩٤ مواصلة تعزيز وتوسيع الخدمات الصحية التي أنشئت لخدمة الشعب عن طريق الرعاية الصحية الأولية، وذلك من أجل الوقاية من الأمراض ومكافحتها (سورية)؛
- ٥٠-٩٤ تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من وفيات الرضع ووفيات الأمومة، بما في ذلك عن طريق زيادة إمكانية الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية

- والإنجابية وتوفير الرعاية الصحية ومرافق الرعاية الصحية ذات الجودة للمرأة (ماليزيا)؛
- ٥١-٩٤ مواصلة العمل من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بتعميم التعليم الابتدائي والمساواة بين الجنسين في فرص الوصول إلى التعليم ومواصلة الحد من وفيات الرضع (سري لانكا)؛
- ٥٢-٩٤ الحفاظ على موقفها الثابت بشأن حاجة الأسر الفنزويلية المتنامية إلى السكن (تركيا)؛
- ٥٣-٩٤ زيادة التدابير الرامية إلى تجاوز مشكلة ندرة السكن في البلد (ماليزيا)؛
- ٥٤-٩٤ مواصلة برنامجها المستمر الرامي إلى كفالة السكن اللائق لجميع الأسر الفنزويلية (كوبا)؛
- ٥٥-٩٤ مواصلة "البرنامج الفنزويلي الكبير للإسكان" وتعزيزه من أجل حل بنوي لمشكلة ندرة السكن (الجزائر)؛
- ٥٦-٩٤ مواصلة تنفيذ الخطط والبرامج الوطنية ذات الصلة بالحماية الشاملة للأطفال والمراهقين وتعليمهم، ولا سيما المشردين منهم (بيلاروس)؛
- ٥٧-٩٤ مواصلة زيادة الاستثمار في التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي؛ كما فعلت تدريجياً في السنوات الأخيرة (إيران)؛
- ٥٨-٩٤ مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز أنشطة الدولة في مجال الحقوق الثقافية، وضمان مشاركة أوسع لجميع قطاعات المجتمع الفنزويلي (قطر)؛
- ٥٩-٩٤ مواصلة تنفيذ سياساتها العامة السليمة لتعليم القراءة والكتابة واستخدام التعليم التكنولوجي الذي نال اعتراف اليونسكو وجوائزها؛ والتي تستفيد منها فئات السكان المنخفضة الدخل الاقتصادي على وجه الخصوص (بوليفيا)؛
- ٦٠-٩٤ مواصلة تعزيز توسيع الفرص التعليمية، ولا سيما في نماذجها البديلة (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛
- ٦١-٩٤ مواصلة زيادة معدل الالتحاق بالتعليم في كل المستويات (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛
- ٦٢-٩٤ مواصلة تعميق سياساتها القائمة المتعلقة بدمقرطة الوصول إلى التعليم العالي وتنفيذ تدابير ترمي إلى تعزيز استقلالية الجامعات، وذلك عن طريق المشاركة الفعالة لأعضاء المجتمع الجامعي (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛

- ٦٣-٩٤ مواصلة جهودها الرامية إلى مكافحة عدم المساواة في الوصول إلى التعليم (إيران)؛
- ٦٤-٩٤ النظر في اعتماد تدابير لكفالة التعليم لجميع الأطفال ذوي الإعاقة (بنغلاديش)؛
- ٦٥-٩٤ مواصلة التقدم في السياسات والبرامج التي تكفل للشعوب الأصلية كرامتها وإعمال حقوقها إعمالاً كاملاً (كوبا)؛
- ٦٦-٩٤ مواصلة تنفيذ السياسات العامة السليمة لوزارة شؤون الشعوب الأصلية من أجل ضمان احترام حقوق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي والتفكير بها (بوليفيا)؛
- ٦٧-٩٤ تكثيف الجهود الرامية إلى تحسين معدل الإلمام بالقراءة والكتابة في أوساط الشعوب الأصلية ومن يعيشون في المناطق الريفية (قطر)؛
- ٦٨-٩٤ تسريع وتنظيم عملية ترسيم حدود أراضي الشعوب الأصلية وموئلتها الجماعية، وتحديث بيانات التعداد المتعلقة بالمجتمعات والشعوب الأصلية، وكفالة مشاركة المجتمعات المحلية في هذه العملية (إكوادور)؛
- ٦٩-٩٤ تكثيف جهودها الرامية إلى توفير الحماية لطالبي اللجوء واللاجئين، بما في ذلك عن طريق توفير الوثائق المتعلقة بوضعهم القانوني وحقوقهم في الوقت المناسب (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ٧٠-٩٤ تدعيم ممارسة السيادة الشعبية على الموارد الطبيعية للبلد وثروته ومواصلة الدفع بما قدماً (كوبا)؛
- ٧١-٩٤ الحفاظ على ريادةها الدولية في الترويج للحق في التضامن والسلام والتنمية، وفي نظام دولي ديمقراطي وعادل، وفي بيئة صحية، وفي تقرير الشعوب لمصيرها (كوبا)؛
- ٧٢-٩٤ مواصلة بناء استقلالها التكنولوجي عن طريق اعتماد وتدعيم التدابير الرامية إلى توفير إمكانيات وصول جميع الفنزويليين إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على النحو الأمثل (الجمهورية الدومينيكية)؛
- ٧٣-٩٤ مواصلة تعزيز تكامل أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عن طريق تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الجمهورية الدومينيكية)؛
- ٧٤-٩٤ العمل، من خلال التعاون الدولي، على تقاسم تجاربها الناجحة في برامج ومشاريع الاستحقاقات الاجتماعية (كوبا)؛
- ٧٥-٩٤ مواصلة تعزيز مكافحة الفقر وانعدام المساواة والاستبعاد الاجتماعي على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي (إكوادور).

٩٥- وستبحث جمهورية فنزويلا البوليفارية التوصيات التالية، وستقدم ردوداً عليها في الموعد المناسب، على ألا يتجاوز ذلك الدورة التاسعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان التي ستُعقد في آذار/مارس ٢٠١٢. وسيدرج رد جمهورية فنزويلا البوليفارية على هذه التوصيات في التقرير الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة عشرة في آذار/مارس ٢٠١٢:

١-٩٥ العمل، استناداً إلى تحليل مستفيض، على دعم اعتماد صكوك دولية جديدة لحماية حقوق الإنسان (باراغواي)؛

٢-٩٥ النظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء (أوروغواي)؛

٣-٩٥ التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وغيرها من الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي لم تصدق عليها بعد (اليابان)؛

٤-٩٥ التصديق على اتفاقية عام ١٩٥٤ بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية وكذا اتفاقية عام ١٩٦١ لخفض حالات انعدام الجنسية (سلوفاكيا)؛

٥-٩٥ تنفيذ سياسة شاملة لتزع السلاح وتعزيز النظام القضائي من أجل خفض مستويات الإفلات من العقاب (النرويج)؛

٦-٩٥ مد الجهاز القضائي بالموارد البشرية والمالية الكافية ليعمل بصورة فعالة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحترام التشريعات المتعلقة بالحبس الاحتياطي (بلجيكا)؛

٧-٩٥ صياغة خطة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لإعلان فيينا وبتشاور واسع مع المجتمع المدني (البرازيل)؛

٨-٩٥ توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (أوروغواي)؛

٩-٩٥ توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة (المملكة المتحدة)؛

١٠-٩٥ توجيه دعوات دائمة إلى الإجراءات الخاصة المواضيعية للهيئات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان والسماح لها بزيارة فنزويلا (النرويج)؛

- ١١-٩٥ تعزيز التعاون مع المكلفين بولايات، بل والنظر في توجيه دعوة دائمة، كما فعلت البرازيل (البرازيل)؛
- ١٢-٩٥ دعوة ممثلي المنظمات الدولية لحقوق الإنسان إلى زيارة فنزويلا، بما في ذلك عن طريق توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة (أستراليا)؛
- ١٣-٩٥ قبول طلبات المقررين الخاصين للأمم المتحدة ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لزيارة البلد (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٤-٩٥ اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة التحقيق في جميع حالات العنف المجتمعي ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم بصورة فعالة (الجمهورية التشيكية)؛
- ١٥-٩٥ اتخاذ خطوات لحماية حرية التعبير والرأي، تماشياً مع التزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (أستراليا)؛
- ٩٦- وفيما يلي التوصيات التي لا تحظى بتأييد جمهورية فنزويلا البوليفارية:
- ١-٩٦ الامتثال لالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بالسلطة القضائية والحق في حرية التعبير وتنفيذ توصيات وقرارات ومقررات النظم الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان (سلوفينيا)؛
- ٢-٩٦ مراجعة قانون الأحزاب السياسية، والاجتماعات العامة، والتظاهرات ومدى امتثاله للمادة ٢٠١ من الدستور (الجمهورية التشيكية)؛
- ٣-٩٦ مواءمة الإطار القانوني الفنزويلي المتعلق بالحق في حرية التعبير مع الالتزامات الدولية للبلد (سلوفاكيا)؛
- ٤-٩٦ تعديل التشريعات الحالية المتعلقة بوسائل الإعلام من أجل إسقاط الصفة الجرمية عن "الإهانة" أو التحقير أو القذف أو الافتراء، تماشياً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (كندا)؛
- ٥-٩٦ تعديل القانون الجنائي والقانون التنظيمي للعدالة العسكرية بإسقاط جرمي التحقير والتشهير (النرويج)؛
- ٦-٩٦ حث الجمعية الوطنية على اعتماد مشروع قانون بشأن الاتجار بالأشخاص (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ٧-٩٦ اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتنقيح التشريعات الوطنية بشأن هذه المسألة من أجل الحد من معدل القتل (سويسرا)؛

- ٨-٩٦ العمل على الضمان الفعلي للحق في الحياة وفي السلامة البدنية واحترام جميع هيئات الدولة لحق كل شخص في حرية التعبير وحمايتها له (سويسرا)؛
- ٩-٩٦ الامتثال لأحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، كما هو منصوص عليه في المادة ٢٣ من الدستور (بلجيكا)؛
- ١٠-٩٦ الانخراط النشط في مكافحة إساءة استعمال سلطات قوات الأمن (الجمهورية التشيكية)؛
- ١١-٩٦ اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على العنف ضد المرأة، بما فيها عن طريق كفالة مقاضاة مرتكبي هذا العنف ومعاقبتهم، وكذا عن طريق القضاء على المواقف النمطية وأنماط السلوك الأبوية التي تقوض حقوق الإنسان المكفولة للمرأة (سلوفينيا)؛
- ١٢-٩٦ اتخاذ جميع التدابير القانونية والسياساتية لمنع تعرض الأطفال والمراهقين للاستغلال في العمل ولأسوأ أشكال عمل الأطفال، من مثل السخرة والرق والدعارة والاتجار بهم (سلوفينيا)؛
- ١٣-٩٦ احترام استقلال السلطة القضائية (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٤-٩٦ العمل على ضمان استقلال السلطة القضائية (كندا)؛
- ١٥-٩٦ ضمان استقلال السلطة القضائية واتخاذ جميع التدابير اللازمة لمكافحة الإفلات من العقاب (سويسرا)؛
- ١٦-٩٦ وضع إجراءات لانتقاء القضاة والمدعين العامين تكون مستقلة ومفتوحة وشفافة وقائمة على الاستحقاق (المملكة المتحدة)؛
- ١٧-٩٦ اتخاذ التدابير اللازمة لضمان شفافية واستقلال تعيين موظفي القضاء والنيابة العامة (أستراليا)؛
- ١٨-٩٦ تعزيز استقلال السلطة القضائية عن طريق زيادة الدعم المؤسسي والمادي ووضع حد للطابع المؤقت للتعيينات القضائية (ألمانيا)؛
- ١٩-٩٦ ضمان استقلال السلطة القضائية استقلالاً تاماً، وبخاصة عن طريق اتخاذ تدابير ملموسة لكفالة قدرة القضاة على ممارسة مهنتهم في حياد تام (فرنسا)؛
- ٢٠-٩٦ تعزيز استقلال السلطة القضائية، بما في ذلك وضع حد للطابع المؤقت للتعيينات القضائية وإلغاء أحكام قانون المحكمة العليا التي تقوض استقلال المحاكم (سلوفاكيا)؛

- ٢١-٩٦ إلغاء ممارسة استخدام النظام القضائي لإسكات منتقدي الحكومة، وتعزيز استقلال السلطة القضائية عن طريق زيادة الدعم المؤسسي والمادي ووضع حد للطابع المؤقت للتعيينات القضائية (إسرائيل)؛
- ٢٢-٩٦ التحقيق في مزاعم تدخل السلطة التنفيذية في اتخاذ القرارات القضائية (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ٢٣-٩٦ منح إمكانية الوصول إلى جميع سجون البلد للجنة الصليب الأحمر الدولية وضمن سلامة مندوبيها خلال الزيارات (بلجيكا)؛
- ٢٤-٩٦ تحديد أولويات إصلاحات نظامي إنفاذ القوانين والقضاء في مسعى إلى منع الجرائم ومعاينة مرتكبيها والتصدي لثقافة الإفلات من العقاب (كندا)؛
- ٢٥-٩٦ وضع حد لثقافة الإفلات من العقاب التي تحيط بقضايا الانتقام من المعارضة، والهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين، والاستخدام المفرط للقوة خلال المظاهرات السلمية، وإساءة استعمال القوة من جانب الفاعلين التابعين للدولة، والظاهرة المعروفة بـ "إعدام المجرمين" وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (إسرائيل)؛
- ٢٦-٩٦ إلغاء ممارسة تهديد الشهود وأقارب ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والهجمات على المحامين المعنيين بحقوق الإنسان الذين يبحثون عن سبل انتصاف قضائية رداً على انتهاكات حقوق الإنسان (إسرائيل)؛
- ٢٧-٩٦ تجديد التزامها بحرية التعبير والرأي وكذا بالتعددية، وضمن حرية الوصول إلى المعلومات، واتخاذ تدابير لمكافحة التهديدات والهجمات التي تطال الصحافيين (فرنسا)؛
- ٢٨-٩٦ إعادة تقييم أحكام قوانين وسائط الإعلام وضمن حرية التعبير (ألمانيا)؛
- ٢٩-٩٦ تكثيف جهودها الرامية إلى ضمان حرية التعبير، وكذا سلامة الصحافيين في البلد (إندونيسيا)؛
- ٣٠-٩٦ تشجيع ممارسة حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، ولا سيما لأعضاء الأحزاب السياسية والنقابات ووسائط الإعلام والمجتمع المدني دون خطر فرض قيود لا موجب لها (كندا)؛
- ٣١-٩٦ العمل على تعددية وتنوع وسائط الإعلام باعتبارهما مكوناً أساسياً للحق في المعلومات وكفالة قدرة الصحافيين على أداء واجباتهم المشروعة دون أي مقاضاة لا مبرر لها (سلوفاكيا)؛

- ٣٢-٩٦ كفالة الوصول إلى المعلومات الحكومية في الوقت المناسب وبفعالية (أستراليا)؛
- ٣٣-٩٦ دعم العمل المستقل للمنظمات غير الحكومية ووضع استراتيجية للدفاع عن نشطاء حقوق الإنسان من أجل التطور المستدام والسليم للدولة (الجمهورية التشيكية)؛
- ٣٤-٩٦ تكرار تأكيد دعمها علناً للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتهيئة بيئة يمكنهم أن يعملوا فيها بحرية، واتخاذ تدابير لمكافحة إفلات مرتكبي الهجمات ومطلقى التهديدات ضدّهم من العقاب (فرنسا)؛
- ٣٥-٩٦ كفالة حماية فعالة للمدافعين عن حقوق الإنسان وممثلي المجتمع المدني من أي شكل من أشكال التهيب أو المضايقة والاختراط معهم بصورة بناءة في إيجاد حلول للتحديات التي تواجه فنزويلا في مجال حقوق الإنسان (سلوفاكيا)؛
- ٣٦-٩٦ السماح بالوصول إلى التمويل الدولي لكي يتمكن المدافعون عن حقوق الإنسان من مواصلة القيام بعملهم المشروع (كندا)؛
- ٣٧-٩٦ كفالة إقامة عملية تشاركية وشاملة للجميع مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية التي قد تكون لها انتقادات على جهود الحكومة، من أجل متابعة تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (كندا)؛
- ٣٨-٩٦ إصدار تعليمات إلى المسؤولين بالتوقف عن التعليقات المعادية للسامية وإدانة هذه البيانات (الولايات المتحدة الأمريكية).
- ٩٧- وتعكس جميع الاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذا التقرير موقف الدول التي قدمتها والدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

ثالثاً - التعهدات والالتزامات الطوعية للدولة موضوع الاستعراض

- ٩٨- تعهدت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالتزامات متعلقة بالقضايا التالية:
- (أ) أن تعزز نظام الاستجابة والرصد الفعال للالتزامات الدولية التي تعهدت بها جمهورية فنزويلا البوليفارية في إطار معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان، وذلك عن طريق إقامة نظام للتحليل والإعداد في الوقت المناسب للتقارير التي تقدم إلى هيئات المعاهدات؛
- (ب) أن تقدم، خلال النصف الأول من عام ٢٠١٢، التقارير الوطنية التي لم تقدم بعد إلى هيئات المعاهدات وفي إطار اتفاقيات حقوق الإنسان؛

- (ج) أن تنفذ قانون التمييز العنصري الأخير، عن طريق إقامة معهد مناهضة التمييز العنصري المنشأ بموجب هذا القانون، وأن تتابع تنفيذ خطط واتفاقات من مثل برنامج عمل المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (برنامج عمل ديربان)؛
- (د) أن تعزز إجراءات تسوية وضعية استئجار الأراضي الحضرية؛
- (هـ) أن تشجع إنشاء وحدات جديدة لمساعدة الضحايا في إطار استحداث الشرطة الوطنية البوليفارية الجديدة؛
- (و) أن تنشر نتائج التعداد الوطني للسكان والسكنى لعام ٢٠١١، في منتدى تشارك فيه الوكالات الحكومية والحركات الاجتماعية مشاركة واسعة، من أجل الإبلاغ عن حالة وعدد الأفراد والأسر المنحدرين من أصل أفريقي، والسماح بجمع بيانات ومعلومات عن هذه الفئة، وأن تنفذ وتعتمد سياسات عامة لتقديم المساعدة والدعم اللازمين لهذه الفئة السكانية داخل المجال الجغرافي لفرنزيلا؛
- (ز) أن تعزز السياسة العامة في مجال التعليم في جميع المستويات والأساليب، ولا سيما تلك الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان ونشر ثقافتها واحترامها؛
- (ح) أن تحدّث بيانات تعداد المجتمعات والشعوب الأصلية؛ وأن تضمن مشاركة هذه المجتمعات في هذه العملية؛
- (ط) أن تعزز آليات حماية حقوق المهاجرين، من مثل حلقات العمل التدريبية لفائدة موظفي سلطات الهجرة الذين يقومون بالتفتيش عند نقاط الدخول والمغادرة؛
- (ي) أن تعزز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية وتنشر معلومات عنها وتعممها في المجتمع، عن طريق تشجيع الاستخدام الجماهيري لطريقة برايل لضمان حقهم في المعلومات.

تشكيلة الوفد

The delegation of the Bolivarian Republic of Venezuela was headed by His Excellency, Mr. Nicolas Maduro Moros, Political Vice President and Minister of People's Power for Foreign Affairs and composed of the following members:

- H.E. Mr. Tareck El Aissami, Minister of People's Power for Internal Affairs and Justice;
- H.E. Ms. Nicia Maldonado, Minister of People's Power for Indigenous Peoples;
- H.E. Mr. Carlos Escarrá Malavé, General Solicitor of the Republic;
- H.E. Ms. Luisa Estella Morales, President of the Supreme Tribunal of Justice;
- H.E. Ms. Luisa Ortega Díaz, Attorney General of the Republic;
- Mr. Temir Porras, Vice-Minister for Asia, Middle East Europe and Oceania.
- Mr. Edwin Rojas, Vice-Minister of Internal Policy and Judicial Security;
- Ms. Aloha Núñez, Vice-Minister of Communal Territory in Urban Zones;
- H.E. Mr. Germán Mundaraín, Ambassador and Permanent Representative of the Bolivarian Republic of Venezuela at the United Nations and other International Organizations. Geneva, Switzerland;
- H.E. Mr. Juan Arias, Deputy Ambassador of the Bolivarian Republic of Venezuela at the United Nations and other International Organizations. Geneva, Switzerland;
- Mr. Elias Eljuri, President of the National Institute for Statistics;
- Ms. Soraya El Achkar, Rector of the National Experimental University for Security;
- Mr. Pablo Fernández, Executive Secretary of the Presidential Commission for Disarmament, Gun and Munitions Control;
- Mr. Rubén Darío Molina, Director of the Office of Multilateral Affairs and Integration;
- Ms. Claudia Layas, General Director of International Relations, Minister of People's Power for Communes and Social Protection;
- Ms. Janly Pérez, Legal Affairs Director of the Ministry for People's Power for Communes and Social Protection;
- Mr. José Leonardo Requena, Secretary of the Constitutional Chamber, Supreme Tribunal of Justice;
- Ms. Gioconda González, Director Attorney General's Office;
- Mr. Rafael González, Legal Adviser. Attorney General's Office;
- Ms. Denis Ochoa, Coordinator of Reports on Human Rights. Ministry of People's Power for Foreign Affairs;

- Ms. América Castro, Coordinator of International Affairs, Ministry of People's Power for Foreign Affairs;
- Ms. Bárbara Bravo, Coordinator of the Office for International Affairs of Ministry of People's Power for Communes and Social Protection;
- Ms. Yeraitza Mogollón, Coordinator of the Office for International Affairs of Ministry of People's Power for Communes and Social Protection;
- Ms. Alfonsina Niño, Legal Coordinator for General Management of Litigation, Solicitor General's Office;
- Mr. José Luís Duran, Legal and International Affairs Coordinator Solicitor General's Office;
- Ms. Andreina Agusti, Assistant of the Vice-minister of the Ministry of People's Power for Foreign Affairs;
- Ms. Leticia Acosta, Assistant Counsel to the Presidency of the Supreme Tribunal of Justice;
- Ms. Ana Gabriela Marín, Assistant Counsel to the Constitutional Chamber of the Supreme Tribunal of Justice;
- Mr. Daniel Rodríguez, Specialist in International Affairs. Ministry of People's Power for Foreign Affairs;
- Mr. Félix Peña Ramos, Minister Counsellor. Permanent Mission of the Bolivarian Republic of Venezuela to the United Nations and other International Organizations. Geneva, Switzerland;
- Ms. María Auxiliadora Guilarte, First Secretary. Permanent Mission of the Bolivarian Republic of Venezuela to the United Nations and other International Organizations. Geneva, Switzerland;
- Mr. Edgardo Toro, Second Secretary. Permanent Mission of the Bolivarian Republic of Venezuela to the United Nations and other International Organizations. Geneva, Switzerland;
- Ms. Suzany González, Second Secretary. Permanent Mission of the Bolivarian Republic of Venezuela to the United Nations and other International Organizations. Geneva, Switzerland.
